أحكام الحديث المُعَلّ (العِلَّة القادحة وغير القادحة) من حيث الاحتجاج والاعتبار

شوان گلوک رفيق [1]، هاشم اسماعيل إبراهيم [2]، بهزاد كريم وهاب [3]

[1،2،3] قسم التربية الدينية، فاكلتي التربية ، جامعة كويه، إقليم كوردستان، العراق

المستخلص

فإن علوم السنة النبوية من أجل العلوم قدراً، وأعظمها شرفاً وذكراً، وأكثرها ثواباً وأجراً. ومن علوم الحديث (علم العلل)، حيث توجد العلة القادحة والعلة غير القادحة ، ويترتب على ذلك قبول الحديث ورده، ومن أهم وأجل علوم الحديث فائدة ونفعاً علم علل الحديث لأن من شروط صحة الحديث انتفاء علله القادحة فيه، وبما أن العلة سبب خفي يقدح في صحة الحديث مع أن الظاهر السلامة منه، يتبين لنا بجلاء أهمية هذا العلم، وعظم منزلته، وخفائه على معظم طلبة العلم، لأن ميدانه حديث الثقات الذين إذا وجدوا في إسناد حديث اطمئن القلب لصحته وسلامته. هذا البحث الموسوم ب" أحكام الحديث المُعَلّ العِلّة القادحة وغير القادحة من حيث الاحتجاج والاعتبار ". يبحث عن موضوع مهم من مواضيع علوم الحديث وهو علل الحديث ، كما هو معلوم بأن صحة الحديث وقبوله يتوقف على انتفاء الحديث عن العِلّة، والعِلل كثيرة من حيث الأجناس للعِلّة، ولكن أغلب البحوث العلمية المعاصرة لم يتطرقوا إلى تقسيم العِلة: إلى العِلّة القادحة وغير القادحة، أو ما يسمى بالمؤثرة على صحة الحديث أو غير مؤثرة من ناحية الاحتجاج والاعتبار. لذا فهذا البحث يعالج هذه المسألة. لأن العِلة سبب خفي يقدح في صحة الحديث، مع أن الظاهر السلامة منه، وبعض العِلل غير قادحة قد توجد في الحديث ولا تؤثر في صحة الحديث، وخفائه على معظم طلبة العلم.

الكلمات المفتاحية: الحديث، الاحتجاج، العلة، الصحة، القادحة.

1. المقدمة

مثلت الزراعة الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين أمّا بعد. فإنّ علوم السنة النبوية من أجل العلوم قدراً، وأعظمها شرفاً وشأناً، وأكثرها ثواباً وأجراً. ومن تلك العلوم علم علل الحديث ، إذ توجد هناك علة قادحة وعلة غير قادحة، ويترتب على ذلك قبول الحديث وردّه.

وهذه المسألة من الأمور التي قلّ من تصدّى لها قديماً وحديثاً، لصعوبة علم العِلَل خاصة؛ لتنوع العلة إلى مؤثّرة وغير مؤثرة. فهذه إشارات وتوضيحات قصدنا منه التقريب والإيضاح مع الاختصار إلى : " **أحكام الحديث المُعَلّ بالعِلة القادحة وغير القادحة من حيث الاحتجاج والاعتبار** ".

1.1 أهمية الموضوع:

1-من أهمّ وأجلّ علوم الحديث فائدة ونفعاً علم علل الحديث؛ لأنّ من شروط صحّة الحديث انتفاء علله القادحة فيه.

2- بما أن العلة سبب خفي يقدح في صحّة الحديث مع أن الظاهر السلامة منه، إذ يتبين لنا بجلاء أهمية هذا العلم، وعظم منزلته، وخفائه على معظم طلبة العلم؛ لأنّ ميدانه حديث الثقات الذين إذا وجدوا في إسناد حديث اطمئن القلب إلى صحّته وسلامته.

1. 2 أسباب اختيار الموضوع:

1-رغبتنا الشخصية في البحث في هذا الموضوع للفائدة الكبيرة فيه، ومحاولة الوقوف على حدوده وأبجدياته، في مسألة الحديث المعلول متى لا يحتج به؟ ومتى يفيد الاعتبار؟

2- قلة البحوث والكتابات المعاصرة في مثل هذا الموضوع لتشعُّبه وصعوبته .

1. 3 الدراسات السابقة:

هناك عدد من البحوث المكتوبة في علم علل الحديث، ومن هذه البحوث:

1. أجناس العِلَل عند علماء الحديث تأليف: عبد الله عطا عمر. إذ يتعلق هذا البحث بأنواع العلّة فقط .

2. المنهج العلمي في دراسة الحديث المعلّ للدكتور علي بن عبدالله الصياح. وهذا كما هو واضح من عنوانه يتعلّق بالمنهج والخطوات العلمية لدراسة الحديث المعل وطرائق اكتشاف العلّة.

3. الحديث المعلول قواعد وضوابط، تأليف: حمزة عبد الله المليباري. ويدور هذا البحث حول قواعد العلماء وضوابطهم في معرفة العلّة.

مجلة جامعة كويه للعلوم الانسانية والاجتماعية، المجلد ٨، العدد ١ (٢٠٢٥)
أُستلم البحث في ١ آذار ٢٠٢٤؛ قُبل في ٣ نيسان ٢٠٢٤
ورقة بحث منتظمة: نُشرت في ٥ آذار ٢٠٢٥
البريد الإلكتروني للمؤلف: shwan.gluk@koyauniversity.org
حقوق الطبع والنشر © ٢٠٢٥ شوان گلوک رفيق ، هاشم اسماعيل إبراهيم، بهزاد كريم وهاب. هذه مقالة الوصول اليها مفتوح موزعة تحت رخصة المشاع الإبداعي النسبية - CC BY-NC-ND 40.

4. الإرشادات في تقوية الأحاديث بالشواهد والمتابعات، تأليف: طارق بن عوض الله بن محمد أبو معاذ. مكتبة ابن تيمية. 1417هـ – 1998م. وهذا البحث يتطرق إلى آلية التقوية بالمتابعات والشواهد بصورة عامة للحديث .

أمّا عنوان بحثنا فيتعلق بمسألة العلّة المؤثّرة وغير المؤثرة وحكمها من حيث الاحتجاج والاعتبار.

1. 4 هيكلية البحث:

يتكون البحث من مقدمة ومبحثين وخاتمة وفهارس، أمّا المقدمة ففيها: أهمية الموضوع، وأسباب اختياره، والدراسات السابقة، وخطة البحث. أما المبحث الأول: ففيه تعريف العلّة وطرائق معرفتها ، وفيه ثلاثة مطالب، المطلب الأول: في تعريف العلة لغةً واصطلاحاً. والمطلب الثاني: في علاقة التعريف اللغوي بالاصطلاحي. والمطلب الثالث: في طرائق معرفة العلّة. والمبحث الثاني في أنواع العلة وفيه مطلبان: المطلب الأول: في العلة القادحة وأثرها في الاحتجاج والاعتبار، والمطلب الثاني: في العلة غير القادحة وأثرها في الاحتجاج والاعتبار.

2 تعريف العلة، وطرائق معرفتها.

1. 2 تعريف العلة لغةً واصطلاحاً.

تعريف العلّة لغةً : ذَكر أهل اللغة في كتبهم معنى العلّة، ويرى جلهم أنّها بمعنى المرض. لكننا نجد أنّ أفضل من ذَكر معانيها وأوضح مبانيها هو صاحب مقاييس اللغة إذ قال: "علّ: العين واللام أصول ثلاثة صحيحة: أحدها: تكرار أو تكرير، والثاني: عائق يعوق. والثالث: ضعف في الشيء، فالأول: العَلل هو الشربة الثانية ، ويقال: علَلٌ بعد نَهَل، ويقال: أعلّ القوم إذا شربت إبلهم عللاً" (ابن فارس، 1979م، الصفحات 4\13-15).

وبنحو ما تقدم جاء في المثَل: "ما زيارتك إيانا إلا على سوم عالة" ، أي مثل الإبل التي تُعَلّ، وإنما قيل هذا؛ لأنّها إذا كرر عليها الشرب كان أقلّ لشربها الثاني. والثاني: العائق يعوق، وجاء في موضع آخر: العِلّة حدث يشغل صاحبه عن وجهه، ويقال: كذا أي اعتاقه، قال فاعتلّه الدهرُ وللدهرِ عِلَلٌ. والثالث: العلّة المرض، وصاحبها معتلٌ، وعلَّ المريض: يَعِلُّ فهو عليل (منصور، 2001م، صفحة 1\105) (ابن الأثير، 1979م، صفحة 3\291) (الفيروزآبادى، 2005م، صفحة 4\21).

تعريف العلّة في اصطلاح المحدثين :

تبين لنا أثناء النظر في كتب العِلَل، واستعمال الأئمة لها، وتعريفاتهم لها أنّ مصطلح العلّة يستعمل عندهم باستعمالين : عام وخاص.

العلة بالمعنى الخاص: فأمّا العلّة بمعناها الخاص فهي: سبب خفي غامض يقدح في صحّة الحديث، وأول من أبان عن هذا المعنى بوضوح هو أبو عبد الله الحاكم ، إذ قال في معرفة علوم الحديث في النوع السابع والعشرين منه : وإنما يُعلَّلُ الحديث من أوجهٍ ليس للجرح فيه مدخل، فإن الحديث المجروح ساقطٌ واهٍ، ويَكثُر علّة الحديث في أحاديث الثقات أن يحدثوا بحديث له علة فتخفى عليهم علمها فيصير معلولاً (الحاكم النيسابوري، 1997م، الصفحات 1\112-113) . وقدر برع في عِلْمِ العِلَل جلّة من أهل العلم من أئمّة الحديث المتقدمين.

وقد أولى الأئمة اهتمامهم البالغ بهذا الجانب؛ لاكتشاف الأسباب الخفيّة لضَعف الحديث أو ما يؤدي إلى ضَعفه، ولذا قال الإمام عبدالرحمن بن مهدي: لَأن أعرف علة حديث عندي أحبُّ إليّ من أن أكتب عشرين حديثاً ليس عندي (رجب الحنبلي، 1987م، صفحة 1\470)، وهذا ما يؤكّد اهتمام علماء الحديث بهذا العلم وعنايتهم به.

العلة بالمعنى العام :

الناظر في كلام أئمّة الحديث - ولا سيّما المتقدمين منهم – يجد أنّهم يطلقون العلّة في الحديث بمعنى أعمّ ممّا تقدم ، فالعلّة عندهم هي كلُّ سبب يقدح في صحّة الحديث سواءٌ أكان غامضاً أو ظاهراً ، وكلّ اختلافٍ في الحديث سواءٌ أكان قادحاً أو غير قادح.

وممن استعمل العلّة بالمفهوم العامّ هو الإمام الترمذيّ إذ سمّى النسخ علّة من عِلَل الحديث.

ثم إنّ بعضهم أطلق اسم العلّة على ما ليس بقادح من وجوه الخلاف، نحو إرسال من أرسل الحديث الذي أسنده الثقة الضابط، حتى قال: من أقسام الصحيح ما هو صحيح معلول، كما قال بعضهم: من الصحيح ما هو صحيح شاذ ! . والله أعلم (ابن صلاح، 1986م، صفحة 1\92)

وهذا ما قُصِد به من قول الحافظ ابن حجر:"أنّ اسم العلّة إذا أُطلِقَ على حديث لا يلزم منه أن يسمّى الحديث معلولاً اصطلاحاً"، وعلى هذا المعنى وردت عبارات للأئمة ذكروا فيها صعوبة هذا العلم وغموضه ودقته؛ ولذلك أورد الحاكم بعد تعريفه السابق قول عبدالرحمن بن مهدي : لأن أعرف علة حديث عندي أحبّ إليّ من أكتب عشرين حديثاً ليس عندي (رجب الحنبلي، 1987م، صفحة 1\470)

نقول: وقد تقدّم ما في كلام ابن حجر من نظر في حصره للحديث المعلول بما وقعت فيه العلّة على اصطلاح المتأخرين.

وفي الكلام السابق ما يشير إلى تفرُّد الترمذيّ بتسمية النسخ علّة، وليس الأمر كذلك. فقد وجدنا ابن أبي حاتم قد أورد في كتابه العِلَل حديثين ليس فيهما علة سوى النّسخ (الرازي، 1985م، صفحة 114و246).

وقال الصنعاني: "وكأنّ هذا تعريف أغلبي للعلة، وإلّا فإنهم قد يُعلّون بأشياء ظاهرة غير خفية ولا غامضة، ويُعلّون بما لا يؤثّر في صحّة الحديث... إلى أن قال: فقد يُعلّ أئمّة الحديثِ الحديثَ بأشياء ليست غامضةً كالإرسال وفسق الراوي وضعفه، وذلك موجود في كتب العلل" (الكحلاني، 1997م، الصفحات 2\27-33)[(ابن صلاح، 1986م، الصفحات 1\92-93).

وقد يذكرون الحديث في كتب العِلَل لا لوجود جَرح في أحد رواته! وإنما من أجل عدم سماع راوٍ من آخر ، كما في عِلَل ابن أبي حاتم : (١٣٨) . بل نجد أنّ ابن أبي حاتم يورد في كتابه (العلل) أحاديث لأغراض أخرى ! إذ أورد أحاديث من أجل الاستفهام عن أحد الرواة الواردين في الإسناد من هو ؟ : ص: (٢٩٥، 660 ، 693 ، 1108 وغيره). أو للسؤال عن نسب راوٍ : ص:(١٧١٨ ، ٢٥٩٣). أو لأجل تعيين مبهم : ص:(٢٧٤٠) . بل أعجب من هذا إدخاله حديثاً من أجل ما أشكل فيه من جهة العقيدة وما المراد به ! أو لأجل استنباط حكم فقهي قد يكون غريباً :ص: (١٢١٧).

علاقة المعنى اللغوي بالمعنى الاصطلاحي:

هناك علاقة بين المعنيين تظهر فيما يأتي: فعلاقة المعنى الاصطلاحي بالمعنى اللغوي الأول وهو التكرار ظاهرة ؛ لأن الحديث المعلول لا الضعف إلا بعد تكرار النظر فيه، لأنّه - كما سبق - فيه خفاء، ولذا لا بد أن يتبين فيه سبب من تكرار النظر في الحديث حتى تتبين سلامته من العلل الخفية.

وأما علاقة المعنى الاصطلاحي بالمعنى اللغوي الثاني وهو العائق الذي يعوق، فإنّ الحديث المعلول عائقه العلّة عن تصحيحه والعمل به، وأما علاقة المعنى الاصطلاحي بالمعنى اللغوي الثالث وهو المرض فهي علاقة ظاهرة أيضاً، وذلك أن العلّة إذا طرأت في الحديث أوجبت ضعفه .

Original Article |**DOI:** https://doi.org/10.14500/kujhss.v8n1y2025.pp296-302

والظاهر مما سبق إيراده أن أقرب هذه المعاني إلى اصطلاح المحدثين هو المعنى الثالث. إلا أن للمعنيين الآخرين علاقة بالعلّة عند المحدثين، فالمعنى اللغوي الأول يدخل في وسيلة تحصيل العلّة، والمعنى الثاني هو نتيجة وثمرة وجود العلّة. وقد الصنعاني نفى ترابط المعنى اللغوي بالاصطلاحي.

والقياس في الحديث الذي طرأت عليه علّة بمعنى المرض أن يسمى: مُعَلّ ؛ لأنّه اسم مفعول من الفعل أعلّ.

إلا أنّ المحدّثين استعملوا المعلول، وممّن استعملها : البخاري، والترمذي في سننه، وأبو داود في رسالته لأهل مكة، وابن خزيمة، كما استعمل في سنن البيهقي الكبرى، والعقيلي في ضعفائه، وابن حبان في صحيحه، والحاكم في معرفة علوم الحديث، وأبو نعيم في مستخرجه على صحيح مسلم، والخليلي في الإرشاد، وابن عبد البرّ في التمهيد.

وقد اختلف أهل اللغة في جواز هذا الاستعمال :

فذهب بعضهم إلى منعه، وممّن منعه من أهل اللغة : ـ ابن سيده -ت ٤٥٨هـ- صاحب المحكم. والحريري - ت 516هـ- ـ إذ قال: ويقولون للعليل: هو معلول، فيخطئون فيه، لأنّ المعلول هو الذي سقي العَلَل وهو الشُّرب الثاني، والفعل منه عللته ، فأما المفعول من العلّة فهو مُعلّ، وقد أعلّه الله تعالى (الحريري، 1998م، صفحة 1\223).

وتبعهم بعض المحدثين في تخطئة من يقول معلول, قال ابن الصلاح في معرفة أنواع علم الحديث:

النوع الثامن عشر: الحديث المعلّل، ويسميه أهل الحديث المعلول، وذلك منه, ومن الفقهاء في قولهم في باب القياس: العلة والمعلول - مردود عند أهل العربية واللغة. وتبعه النووي والعراقي والأبنوسي والسيوطي (ابن صلاح، 1986م، صفحة 89).

2.2 طرق معرفة العلة:

لما كانت العلّة سبباً خفياً غامضاً كان لا بد من وجود طرائق ترشد إلى وجودها، ووسائل تعين على الوقوف عليها، وفي ضوء كلام العلماء في هذا العلم، وأساليبهم في معرفة العلّة، تبين لنا أنّه لا بدّ من عدّة خطوات حتى يمكن معرفة سلامة الحديث من العلّة أو وجودها فيه .

وإليك هذه الخطوات :

أولاً : جمع طرق الحديث : أي الوقوف على جميع طرق الحديث ورواياته، وهو ما يسمّى بمصطلح التخريج الموسَّع، وقد كان المحدثون يُعنَون بذلك قديماً ويؤكّدون عليه : ومما يؤكد ذلك قول الإمام أحمد: "الحديث إذا لم تُجمَع طُرُقه لم تفهمْه، والحديث يفسّر بعضه بعضاً" (البغدادي، 1983م، صفحة 2\212) . وجمع أبواب الحديث في الموضوع الواحد يساعد على كشف العلّة، وقال علي بن المديني: "الباب إذا لم تُجمَع طُرُقه لم يتبين خطؤه" (البغدادي، 1983م، صفحة 2\212). فإذا أردت أن يصحّ لك الحديث فاضرب بعضه ببعض. هذا مسلك العلماء المتقدمين.

ثانيا : الموازنة بين الطرق: وفي هذه الخطوة تتمّ المقارنة بين طرق الحديث بعد جمعها، فإن اتفقت الطرق ولم يوجد بينها اختلاف علمنا حينئذ سلامة الحديث من العلّة.

فالسبيل إلى معرفة سلامة الحديث من العلّة أن يجمع طرقه، فإن اتّفقت رواته واستووا ظهرت سلامته، وإن اختلفوا أمكن ظهور العلّة، فمدار التعليل في الحقيقة على بيان الاختلاف (البغدادي، 1983م، صفحة 2\212) .

قلنا : وإن وُجِد اختلاف بين هذه الطرق -كالاختلاف بين الوصل والإرسال والوقف والرفع ونحوه - فلابد حينئذ من تحديد الراوي الذي اختلف عليه ومعرفة الأوجه التي رويت عنه، ثم يكون الترجيح بين هذه الطرق بقرائن كثيرة لا يمكن حصرها.

ولكنّ وجوه الترجيح كثيرةٌ لا تنحصر ، ولا ضابط لها بالنسبة إلى جميع الأحاديث، بل كل حديث يقوم به ترجيح خاصّ، وإنما ينهض بذلك الممارس الفطن، الذي أكثر من الطرق والروايات، ولهذا لم يحكم المتقدمون في هذا المقام بحكم كلي يشمل القاعدة، بل يختلف نظرهم بحسب ما يقوم عندهم في كل حديث بمفرده، والله أعلم (ابن حجر العسقلاني،، 1988م، صفحة 2\712).

ويستعان على إدراكها بتفرُّد الراوي وبمخالفة غيره له، مع قرائن تنضمّ إلى ذلك تنبه العارف بهذا الشأن على إرسال في الموصول، أو وقف في المرفوع، أو دخول حديث في حديث، أو وهم واهم بغير ذلك، بحيث يغلب على ظنّه ذلك، فيحكم به أو يتردّد فيتوقف فيه، وكل ذلك مانع من الحكم بصحّة ما وجد ذلك فيه (ابن صلاح، 1986م، صفحة 86)

وهناك أحاديث ليس فيها اختلاف في طرقها، وإنما تدرك علتها بأمور أخرى :

-حذاق النقاد من الحفاظ لكثرة ممارستهم للحديث ومعرفتهم بالرجال وأحاديث كل واحد منهم، لهم فهم خاصّ يفهمون به أن هذا الحديث يشبه حديث فلان، ولا يشبه حديث فلان، فيعللون الأحاديث بذلك. وهذا مما لا يعبر عنه بعبارة تحصره، وإنما يرجع فيه إلى أهله، إلى مجرد الفهم والمعرفة التي خصوا بما عن سائر أهل العلم (ابن صلاح، 1986م، صفحة 2\861).

3 العلة القادحة وغير القادحة وأثرها في الاحتجاج والاعتبار

3. 1 العلة القادحة وأثرها في الاحتجاج والاعتبار

سبق مما تقدم في تعريف العلة من حيث الاصطلاح عبارة عن أسباب خفية غامضة قادحة فيه ، فالحديث المعلّل هو الحديث الذي اطّلع فيه على علة تقدح في صحته مع أن ظاهره السلامة منها.

واستنتج الحافظ من التعريف فقال ابن حجر:"فعلى هذا لا الحديث المنقطع - مثلاً - معلول ، ولا الحديث الذي راويه مجهول أو مضعف معلول ، وإنما يسمى معلولاً إذا آل أمره إلى شيء من ذلك مع كونه ظاهر السلامة من ذلك . وفي هذا ردٌّ على من زعم أن المعلول يشمل كل مردود" (ابن حجر العسقلاني،، 1988م، صفحة 2\710).

وكل من جاء بعد ابن الصلاح - ممن عرف الحديث المعلول - هو على ما قاله ابن الصلاح ، وعندهم أن الحديث المعلول يشترط فيه شرطان: الأول: أن تكون العلة في الحديث خفية غامضة والثاني : أن تكون العلة قادحة في صحة الحديث (الملقن، 1992م، صفحة 1\212).

ومن المعلوم أنّ من شروط قبول الحديث والاحتجاج به أن يكون سالماً من العلة القادحة الخفية المؤثرة. لذا جعل العلماء المعلول من أقسام المردود. وأفرّ بذلك الشروط والقيود الحافظ ابن حجر في وصفه للأحاديث المردودة, إذ قال:" ثم المردود إمّا أن يكون لسقط أو طعن ..ثم الطعن إمّا أن يكون لِكَذِب الراوي أو تهمته بذلك أو فحش غلطه أو فسقه أو وهَمِه أو مخالفته.. ثم الوَهَم إن اطّلع عليه بالقرائن وجمع الطرق فالمعلل " (حجر، 1998م، صفحة 108+114+123) (الخضير، 2004م، صفحة 228)

لذا قسم ابن الصلاح ومن بعده العلة بحسب تأثيرها في محلها -المتن أو الإسناد- إلى علة قادحة وعلة غير قادحة ، فقال ابن الصلاح : ثم قد تقع العلة في إسناد الحديث وهو الأكثر ، وقد تقع في متنه. ثم ما يقع في الإسناد قد يقدح في صحة الإسناد والمتن جميعاً كما في التعليل بالإرسال والوقف، وقد يقدح في صحة الاسناد خاصة من غير قدح في صحة المتن (الحاكم النيسابوري، 1997م، صفحة 91) (للسخاوي، 1997، الصفحات 1\263-266) [1]

ثم بيّن الحافظ ابن حجر هذه الأقسام لمحل العلة وتأثيرها فقال: إذا وقعت العلة في الإسناد قد تقدح، وقد لا تقدح، وإذا قدحت فقد تخصه، وقد تستلزم القدح في المتن. وكذا القول في المتن سواء (ابن حجر العسقلاني،، 1988م، الصفحات 2\746-748): ثم ذكر نفس الأمثلة التي مثّل بها ابن الصلاح في الإسناد :

- منها ما وقعت العلة في الإسناد وتقدح فيه دون المتن. ومثاله ما مثّل به المصنف (يعني ابن الصلاح) من إبدال راوٍ ثقة براوٍ ثقة [2].

- ومنها ما وقعت العلة في الإسناد وتقدح فيه وفي المتن. فإنّ إبدال راوٍ ضعيف براوٍ ثقة وتبين الوهم فيه استلزم القدح في المتن، إن لم يكن له طريق أخرى صحيحة

- وعلة تقع في المتن. وتقدح في المتن والإسناد. ومثال ما وقعت العلة فيه في المتن واستلزمت القدح في الإسناد، ما يرويه راوٍ بالمعنى الذي ظنّه يكون خطأً، والمراد بلفظ الحديث غير ذلك، فإنّ ذلك يستلزم القدح في الراوي، فيعلل الإسناد.

- وعلة تقع في المتن، دون الإسناد. وتعقّب الحافظ ابن حجر على مثال ابن الصلاح للعلة في القسم السادس، وقال: إنّ ما وقع القدح فيه في المتن استلزم القدح في السند.

ثم عقّب الباحث عبدالله الجديع بقوله: واعلم أنّ العلة في المتن توجب طعناً في الإسناد ولا بدّ، حتى وإن كان ظاهر الإسناد السلامة من العلل، فإنه لابدّ أن يكون الخطأ فيه من راو أو مدلّس، والنقاد يبيّنون ممن يكون الخطأ والوهم أو التدليس من رواة الإسناد الثقات (الكحلاني، 1997م، الصفحات 2\30-33) (الفحل، 2000م، الصفحات 31-33).

"والكلام الضابط أن يقال: الحديث لا يخلو إما أن يكون فرداً أو أكثر من إسناد. فالأول يلزم من القدح في سنده القدح في متنه، وبالعكس. والثاني لا يلزم من القدح في أحدهما القدح في الآخر" (الكحلاني، 1997م، صفحة 2\30).

إذن فالعلة القادحة: سبب خفي يطرأ على سند الحديث، أو متنه، فيقدح في صحّته، مع أنّ ظاهره السلامة منها، ومن أمثلة العلة القادحة في السند ما رواه الثقة يعلى بن عبيد عن سفيان الثوري عن عمرو بن دينار، عن ابن عمر، عن النبي -صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وسَلَّمَ - قال : "البَيِّعَان بِالخِيَار ...". فهذا إسناد متصل بنقل العدل عن العدل، وهو معلّل غير صحيح، والمتن على كلّ حال صحيح . والعلّة في قوله : -عن عمرو بن دينار - إنّما هو عن عبدالله بن دينار، عن ابن عمر. هكذا رواه الأئمة من أصحاب سفيان عنه، فوهم يعلى بن عبيد، وعَدَل عن عبدالله بن دينار إلى عمرو بن دينار، وكلاهما ثقة (حجر، 1998م، صفحة 59).

أثر العلة القادحة في الاحتجاج والاعتبار:

يفهم مما تقدّم من كلام ابن الصلاح وتقسيم ابن حجر وغيره أنّ العلة قد تطلق وتقدح في الحديث فتكون مؤثرة، فلا يحتج بالحديث ولا يعتبَر به. وقد تطلق ويسمى الحديث بها ولا تكون مؤثرة في الاحتجاج والاعتبار.

ولأجل ذلك كله احتيج إلى التمييز بين العلّة التي يطلقها الأئمة وتكون مؤثرة في الإحتجاج بالحديث والاعتبار به. وبين العلة التي يطلقونها ولا تؤثر في صحة الحديث الاحتجاج بالحديث والاعتبار به.

وهذا مبحث مهمّ جداً في باب العلّة، به يعرف الفطن متى تؤثر العلة في الحديث من جهة الاحتجاج به والاعتبار، ومتى لا تؤثر فهل كل علّة يطلقها العلماء على حديث، نقول فيه: إنّ هذا الحديث لا يصلح للاحتجاج وللاعتبار .

فالعلة الظاهرة يمكن معرفتها لظهورها ووضوحها، ومعرفة ما أعلّت به هل هو قادح أو غير قادح، فيمكن أن تزول علة هذا الحديث بالمتابعات والشواهد. (ابن صلاح، 1986م، صفحة 90) (للسخاوي، 1997، صفحة 1\260).

وبهذا النهج سلك العلماء التفريق بين العلة الظاهرة والعلة الخفية، إذ العلة الظاهرة تزول بالمتابعات والشواهد وأما الخفية فلا تزول بشيء من ذلك، ومما يؤيده قول الشيخ ماهر ياسين الفحل في سياق ذلك: فالعلة الظاهرة قد تزول بالمتابعات والشواهد، ويكون ذلك بالاعتبار وسبر الطرق، وقد تزول العلة بتلقي العلماء للحديث فيقبل الحديث ويزول أثر العلة (الزركشي، 1998م، صفحة 1\112) (ابن حجر العسقلاني،، 1988م، صفحة 1\494).

أما العلل الخفية فلا تزول، وهي على نوعين: أحدهما: ما سببه المخالفة، فالراجحة محفوظة أو معروفة، والمرجوحة شاذة أو منكرة. وثانيها: أعلّت بأسباب أخرى غير المخالفة كمعارضة القرآن، أو نص صحيح متواتر أو تأريخ مجمع عليه فهذه لا تزول، ويبقى الحديث معلاً .

ومما قرره العلماء في مسألة العلة الخفية من حيث الاعتبار، ما ذكره الحافظ ابن الصلاح : ليس كلّ ضعف في الحديث يزول بمجيئه من وجوه، بل ذلك يتفاوت فمنه ما يزيله ذلك، بأن يكون ضعفه ناشئاً من ضعف حفظ راويه و لم يختل فيه ضبط له، وكذلك إذا كان ضعفه من حيث الإرسال زال بنحو ذلك، كما في المرسل الذي يرسله إمام حافظ، إذ فيه ضعف قليل يزول بروايته من وجه آخر، ومن ذلك ضعف لا يزول بنحو ذلك لقوة الضعف وتقاعد الجابر عن جبره ومقاومته ذلك، كالضعف الذي ينشأ من كون الراوي متّهَماً بالكذب أو كون الحديث شاذاً، وهذه جملة تدرك بالمباشرة والبحث فاعلم ذلك فإنه من النفائس العزيزة (ابن صلاح، 1986م، صفحة 40) (النووي، 1987م، صفحة 71).

ومن هذا يتّضح لنا أنّ الأحاديث الضعيفة الموصوفة بشديدة الضعف إذا كثرت وتعدّدت تبقى ضعيفة، ولا ترتقي إلى درجة القبول (الفحل، 2000م، صفحة 34).

قلنا : وأصّل السيوطي هذا في ألفيته ، وتعقّبها الشيخ أحمد شاكر فقال : أمّا إذا كان ضعف الحديث لفسق الراوي أو اتّهامه بالكذب ثم جاء من طرق أخرى من هذا النوع ، فإنّه لا يرقى إلى الحسن بل يزداد ضعفاً إلى ضعف إذ إنّ تفرُّد المتّهمين بالكذب أو المجروحين في عدالتهم بحديث لا يرويه غيرهم ، يرجّح عند الباحث المحقق التهمة ويؤيّد ضعف روايتهم ، وبذلك يتبين خطأ المؤلف (يعني السيوطي) هنا خطؤه في كثير من كتبه في الحكم على أحاديث ضعاف بالتّرقي إلى الحسن مع هذه العلة القوية (السيوطي، 1999م، صفحة 15) (شاكر، 1983م، صفحة 38).

وعليه فإنّ الحديث الذي ثبت شذوذه حديث مردود، ساقط بالمرّة ، ولا يصلح للاحتجاج ولا للاعتبار، مهما كان راويه في الأصل ثقةً أو صدوقاً ؛ لأنّه قد ثبت أنّ هذا الحديث بعينه قد أخطأ فيه هذا الثقة ، ولا يعقل أن يُحتجّ أو يعتدّ بحديث قد تحقق من خطئه. وكذلك الحديث المنكر، مثل الحديث الشّاذ بل أولى ، لا يصلح للاحتجاج ولا للاعتبار، مهما كان راويه سالماً من الضعف الشديد، غير متّهم بكذب أو فسق (عوض الله، 1998م، صفحة 88) .

ومما يدل على هذا قول الإمام الترمذي : وما ذكرنا في هذا الكتاب (حديث حسن) فإنّما أردنا به حسن إسناده عندنا: كل حديث يروى، لا يكون في إسناده من يُتّهم بالكذب، ولا يكون الحديث شاذاً، ويروى من غير وجه نحو ذلك " (رجب الحنبلي، 1987م، صفحة 5\758)

وبنحو قول الترمذي قال ابن الصلاح كما تقدّم : ليس كل ضعف في الحديث يزول بمجيئه من وجوه، بل ذلك يتفاوت فمنه ما يزيله ذلك . . . ومن ذلك ضعف لا يزول بنحو ذلك لقوة الضعف وتقاعد الجابر عن جبره ومقاومته ذلك، كالضّعف الذي ينشأ من كون الراوي متهماً بالكذب أو كون الحديث شاذاً.

وقال ابن حجر:" لم يذكر ابن الصلاح للجابر ضابطاً، يعلم منه ما يصلح أن يكون جابراً أو لا. والتحرير فيه: أن يقال: إنّه يرجع إلى الاحتمال في طرفي القبول والرد. فحيث يستوي الاحتمال فيها، فهو الذي يصلح لأن ينجبر. وحيث، يقوى جانب الردّ، فهو الذي لا ينجبر . وأمّا إذا رجح جانب القبول، فليس من هذا، بل ذاك في الحسن الذاتي " (ابن حجر العسقلاني،، 1988م، صفحة 1\409).

ومفهوم كلام ابن حجر، أنّ ما يصلح في هذا الباب، هو ما ترجّح جانب إصابة الراوي فيه ، فيُحتجّ به، أو كان جانب إصابته مساوياً لجانب خطئه، فيعتبر به . وما ترجّح فيه الخطأ فهذا لا يحتج ولا يعتدّ به .

وقال الشيخ طارق عوض الله: فإنّه يستفاد منه بروايته تلك في باب الاعتبار، أمّا إذا جاء المنكر من الضعيف أو الثقة، ومعنى هذا: أن الراوي الضعيف إذا روى حديثاً غير منكر، فإنه يستفاد منه بروايته تلك في باب الاعتبار، أما إذا جاء المنكر من الضعيف أو الثقة، فإنه لا يُلتفت إليه، ولا يعرّج عليه ، لأنّه قد تحقق من وقوع الخطأ فيه... ونقاد الحديث كثيراً ما يحكمون على أحاديث أخطأ فيها بعض الرواة بأنّها "ضعيفة جداً " أو " باطلة " أو " منكرة " أو " لا أصل له " أو "موضوعة " ، مع أنّ رواتها الذين أخطأوا فيها، لم يبلغوا في الضعف إلى حدّ أن يُترَك حديثهم، بل أحياناً يطلقون هذه الأحكام الشديدة على أحاديث أخطأ فيها بعض الرواة الثقات غير متقيدين بحال الراوي المخطئ، بل معتبرين حال الرواية سنداً ومتناً ، ونوع الخطأ الواقع فيها أو في أحدهما . فالإمام أحمد حكم على حديث أخطأ فيه يحيى بن سعيد القطان فقال: ولكنّ يحيى أخطأ فيه خطأً قبيحاً . وعلى حديث أخطأ فيه عبدالرزاق بأنّه باطل. وعلى حديث أخطأ فيه الفضل بن موسى السيناني، وهو من الثقات بالنكارة الشديدة . فثبت بذلك أنّ المنكر أبداً منكر ، وأن الخطأ إذا وقع من الثقات كان الحديث شاذاً منكراً ، لا يصلح للاحتجاج ولا للاعتبار والاستشهاد، وأنّ رواية الثقة له لا تدفع نكارته، بل الحديث إذا تحقق من نكارته إسناداً ومتناً ، وكان راويه ثقة حُمِل على أنّه مما أخطأ فيه الثقة " (عوض الله، 1998م، صفحة 78) .

قلنا : وإطلاق النكارة على حديث الثقات معروف مشهور في استعمال العلماء ، ولا يقيّد بحديث الضعفاء والمتروكين. فابن الصلاح لمّا تعرض لمبحث الحديث المنكر قسّمه على قسمين. الأول : هو المنفرد المخالف لما رواه الثقات، ومثّل له بحديث أخطأ فيه مالك بن أنس في إسناده دون متنه. والثاني : هو الفرد الذي ليس في راويه من الثقة والإتقان ما يحتمل معه تفرده. وسار على هذا التقسيم كلُّ من جاء بعد ابن الصلاح ممن اختصر كتابه أو شرحه أو علق عليه كالنووي وابن كثير والعراقي، وغيرهم (ابن صلاح، 1986م، صفحة 80) (شاكر، 1983م، صفحة 55). وقال الذهبي (الذهبي، 1991م، صفحة 77): وقد يسمّى جماعة من الحفاظ الحديث الذي ينفرد به مثل هشيم وحفص بن غياث ، منكراً . فإن كان المنفرد من طبقة مشيخة الأئمة أطلقوا النكارة على ما انفرد به ، مثل عثمان بن أبي شيبة وأبي سلمة التبوذكي وقالوا : هذا منكر .

وقال ابن رجب (رجب الحنبلي، 1987م، صفحة 2\582) : وأكثر الحُفّاظ المتقدمين يقولون في الحديث إذا انفرد به واحد وإن لم يرو الثقات خلافه أن لا يتابع عليه، ويجعلون ذلك علّةً فيه ، اللّهم إلّا أن يكون ممن كثر حفظه واشتهرت عدالته وحديثه كالزهري ونحوه ، وربّما يستنكرون بعض تفرُّدات الثقات الكبار أيضا ، ولهم في كل حديث نقد خاص، وليس عندهم لذلك ضابط يضبطه . قال صالح بن محمد: الشاذ الحديث المنكر الذي لا يعرف .

فالحديث المعل علّة بمعنى العلة الخاصّة إما بالشذوذ أو النكارة أو غير ذلك من أنواع العلة فإنّه لا يُحتجّ به ولا يعتبر. لتحقُّق وقوع الخطأ في الرواية، فكانت الرواية حينئذ منكرة أو شاذة ، فلا اعتبار بها ، ولا تصلح في باب الشواهد والمتابعات.

وفي كلام الإمام أحمد: (الحديث عن الضعفاء قد يحتاج إليه في وقت، والمنكر أبداً منكر)). ففرّق الإمام بين أن يوجد في الرواية ما يكون مظنة لوقع الخطأ فيها ، وهو أن تكون من رواية من هو ضعيف الحفظ ، وذكر أنّ هذا النوع " قد يحتاج إليه في وقت " أي في باب الاعتبار . وبين أن تكون الرواية في نفسها منكرة ، وذلك إذ يترجح الخطأ فيها، فمثل هذا لا تنفع في باب الاعتبار، بل هي منكرة أبداً وجودها كعدمها ، ولو كانت من رواية من يصلح حديثه للاحتجاج أو الاعتبار في الأصل (عوض الله ل.، 2002م، صفحة 96). هذا ما تيسر جمعه وكتابته وتحريره في هذا المبحث [3].

وقال الشيخ الألباني -رحمه الله – ومن المقرّر في علم مصطلح الحديث أنّ الشّاذّ منكر مردود، لأنّه خطأ والخطأ لا يُتقوّى به ... ومن الواضح أنّ سبب ردّ العلماء للشّاذّ إنّما هو ظهور خطئها بسبب المخالفة، وما ثبت خطؤه فلا يعقل أن يُقوى به رواية أخرى في معناها ، فثبت أنّ الشاذّ والمنكر مما لا يُعتد به ، ولا يُستَشهد به، بل إنّ وجوده وعدمه سواء (الألباني، 2000م، صفحة 57) (عوض الله ل.، 1998م، صفحة 80)

3. 2 العلة غير القادحة وأثرها في الاحتجاج والاعتبار:

أمّا النوع الثاني من العلة فهي العلة غير القادحة، وهي لا تؤثّر في صحة الحديث. وقد بيّن العلماء هذا الشيء في مسألة أثر العلّة غير القادحة في الحديث، وقرّر ذلك الذهبي (الذهبي، 1991م، صفحة 52) : فإن كانت العلّة غير مؤثّرة، بأن يرويه الثبت على وجه، ويخالفه واه، فليس بمعلول. وقد ساق الدارقطني كثيراً من هذا النمط في كتاب العلل فلم يصب، لأن الحكم للثبت.

وبيّن الحافظ ابن حجر لمحل العلّة الغير قادحة فقال:إذا وقعت العلة في الإسناد قد تقدح، وقد لا تقدح، منها:

1- علة في الإسناد، ولم تقدح مطلقاً، (يعني لا في السند ولا في المتن) . ومثاله ما يوجد في حديث مدلس بالعنعنة، فإنّ ذلك علّة توجب التوقُّف عن قبوله، فإذا وجد من طريق آخر قد صرّح بالسماع تبيّن أن العلّة غير قادحة. وكذا إذا اختلف في الاسناد على بعض رواته، فإنّ ظاهر ذلك يوجب التوقُّف عنه. فإن أمكن الجمع بينها على طريقة أهل الحديث بالقرائن التي تحف الإسناد تبيّن أنّ ذلك علّة غير قادحة.

2- ما وقعت العلة في المتن دون الاسناد ولا تقدح فيها. ومثاله ما وقع من اختلاف ألفاظ كثيرة من أحاديث الصحيحين إذا أمكن رد الجميع إلى معنى واحد، فإن القدح ينتفي عنها (ابن حجر العسقلاني،، 1988م، صفحة 2\746) .

وعقّب الحافظ ابن حجر على كلام ابن الصلاح بقوله: (مراده بذلك أن ما حقّقه من تعريف المعلول قد يقع في كلامهم ما يخالفه، وطريق التوفيق بين ما حقّقه المصنف وبين ما يقع في كلامهم ، أنّ اسم العلة إذا أُطلق على حديث لا يلزم منه أن الحديث معلولٌ اصطلاحاً. إذ المعلول ما علّته قادحة خفية، والعلة أعم من أن تكون قادحة أو غير قادحة ، خفية أو واضحة . ولهذا قال الحاكم : " وإنما يُعل الحديث من أوجه ليس فيها للجرح مدخل) (ابن حجر العسقلاني،، 1988م، صفحة 1\117).

وقد حاول السخاوي أن يخرج وجود العلل التي ليست بخفية في كتب العلل فقال: ولكن ذلك منهم (أي من أصحاب كتب العلل الذين يذكرون ما ليس بخفي) بالنسبة للذي قبله قليل ، على أنه يحتمل أيضاً أن التعليل بذلك من الخفي، لخفاء وجود طريق

آخر ينجبر بما ضعف، فكأنّ المعلّل أشار إلى تفرده (للسخاوي، 1997، صفحة 1\271) (المليباري ل.، 1996م، صفحة 10).

أثر العلة غير القادحة في الاحتجاج والاعتبار:

قال الزركشي : وقد بحث مع ابن الصلاح في هذا الموضع الشيخ أبو الفتح اليعمري (ابن دقيق العيد) وقال: الحقّ في هذه المسألة أن يقال : إمّا أن يكون الراوي المتابع مساوياً للأول في ضعفه أو منحطّاً عنه أو أعلى منه. فأمّا مع الانحطاط فلا تفيد المتابعة شيئاً، وأمّا مع المساواة فقد تقوى ، ولكنها قوة لا تخرجه عن رتبة الضعيف، بل الضعيف يتفاوت فيكون الضعيف الفرد أضعف رتبة من الضعيف المتابع، ولا يتوجّه الاحتجاج بواحد منهما، وإنما يظهر أثر ذلك في الترجيح، وأما إن كان المتابع أقوى من الراوي الأول إن أفادت متابعته دفع شبهة الضعيف عن الطريق الأول فلا مانع من القول بأنّه يصير حسناً . وهو تفصيل حسن، ولا يخفى أنّ هذا كله فيما إذا كان الحديث في الأحكام، فإن كان في الفضائل فالمتابعة فيه تقوم على كلّ تقدير لأنّه عند انفراده مفيد[4].

وشذ ابن حزم عن الجمهور فقال: (ولو بلغت طرق الضعيف ألف لا يقوى ولا يزيد انضمام الضعيف إلى الضعيف إلا ضعفاً). وهذا مردود (الزركشي، 1998م، صفحة 322) .

ونقل السيوطي عن الحافظ ابن حجر : " أنّ الضعيف لتدليس أو جهالة حال يرتقي إلى الحسن لغيره بتعدُّد طرقه، وأنّ الضعيف لكذب أو فسق يرتقي بمجموع طرقه عن كونه منكراً أو لا أصل، بل ربّما كثرت الطرق حتى أوصلته له إلى درجة المستور والسيّء الحفظ، بحيث لو وجد له طريق آخر فيه ضعف قريب محتمل ارتقى مجموع ذلك إلى درجة الحسن (السيوطي، 1999م، صفحة 3\1029) (السيوطي ع.، 1994م، صفحة 1\177).

ولذا قال الصنعاني بعد أن ذكر تعريف ابن الصلاح: (وكأنّ هذا تعريف اغلبي للعلة، وإلا فإنه سيأتي أنّهم قد يعلّون بأشياء ظاهرة غير خفية ولا غامضة، ويعلّون بما لا يؤثر في صحة الحديث) (الكحلاني، 1997م، صفحة 2\27).

وبناء على ما سبق يتّضح أنّ الحديث المعلّ علة بمعنى العلة العام ، يُنظر فيه، فإن كانت العلة قادحة فلا يحتج به ولا يُعتبَر به . أمّا إذا كانت العلة غير قادحة فيحتجّ به ويعتبر به. فإن وجد في الرواية ما يكون مظنة الخطأ أو سبباً لوقوع الخطأ ، أو ما يخشى وقوع الخطأ من قبله ولما يتحقق منه، كالحديث المرسل أو الذي فيه من هو سيّء الحفظ أو الذي وقع فيه خلاف لم يترجّح فيه وجه من الوجوه، و لم يوجد لها علة أخرى، فإذا كان حال الحديث هكذا يحتمل أن يكون صواباً ، ويحتمل أن يكون خطأً من غير رجحان لجانب من الجانبين، كان حينئذ صالحاً للاعتبار، فيُنتَفع بالشواهد كما يُنتَفع بالمتابعات.

وهذا النوع من الروايات هو الذي تقويه الأئمة ، وهو الذي وجد في كلامهم في باب الاعتبار ، كما تقدم من كلام ابن الصلاح وغيره.

4. النتائج:

في ضوء هذه الدراسة التي قمنا بها توصّلنا إلى النتائج الآتية:

1. أنّ لعلم العلل في الحديث النبوي أهمية كبيرة في قبول الحديث وردّه، فالحديث المعلّ هو الحديث الذي فيه سبب غامض يقدح في صحة الحديث مع أنّ ظاهره السلامة.
2. وأنّ العلة قد تكون قادحة تؤثّر في صحة الحديث، فالنكارة تؤثر في قبول الحديث، والحديث المنكر والشّاذ لا يُحتَج به ولا يُعتَبر به.
3. والعلة غير القادحة لا تؤثّر في صحة الحديث، كأن يبدل الراوي الثقة بالراوي الثقة في السند كتدليس الشيوخ الثقات.
4. وأطلق العلماء العلة بعدة معاني: منها المعنى الخاص المعروف عند أهل الحديث اصطلاحاً . ومنهم من أطلقه على مطلق الضّعف سواء في المتن أو الإسناد، مؤثّرة أو غير مؤثّرة كالانقطاع في السند والجهالة والإرسال والتدليس وغيرها.
5. والعِلة القاحة تؤثّر في الاحتجاج والاعتبار، والعِلة غير القادحة في الحديث لا تؤثر في الاحتجاج والاعتبار، بمعنى أن الحديث المعلّ علة غير قادحة يحتج به، ومن باب أولى يفيد للاعتبار والتقوية .

المصادر

بعد القرآن الكريم

؛ أحمد بن علي بن محمد الكناني ابن حجر العسقلاني،. (1988م). *النكت على كتاب ابن الصلاح للحافظ ابن حجر العسقلاني*. (. تحقيق الدكتور ربيع بن هادي عمير ، المحرر) الرياض: دار الراية.

ابن الأثير, م. ا1979) .م .(*النهاية في غريب الحديث والأثر*) .ت. ط.-م. الطناحي (.Ed ,بيروت: المكتبة العلمية.

ابن صلاح, ع. ب1986) .م .(*معرفة انواع علم الحديث*) .ا. ن. عتر (.Ed ,سوريا :دار الفكر.

ابن فارس, أ. ب1979) .م .(*معجم مقاييس اللغة*) .ا. ع. هارون (.Ed ,دار الفكر.

أحمد, ا. ا .(n.d.) .*ومناهج المحدثين في تقوية الأحاديث الحسنة والضعيفة* .الرياض: مكتبة الرشد.

الألباني, م. ن2000) .م .(*صلاة التراويح* . الرياض: . مكتبة المعارف.

البغدادي, أ. ب1983) .م .(*الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع*) .ا. د. الطحان (.Ed ,الرياض: المعارف.

الحاكم النيسابوري, ل. ع1997) .م .(*معرفة علوم الحديث* .بيروت: المكتب التجاري.

الحريري, ا. ب1998) .م .(*درة الغواص في أوهام الخواص للحريري*) .ا. ع. مطرجي (.Ed ,بيروت: مؤسسة الكتب الثقافية.

الخضير, ع. ا2004) .م .(*الحديث الضعيف وحكم الاحتجاج به* .مكتبة دار المنهج.

الخضير, ع. ا2004) .م .(*الحديث الضعيف وحكم الاحتجاج به* .مكتبة دار المنهاج.

الذهبي, م. ب1991) .م .(*الموقظة في علم مصطلح الحديث*) .ا. ع. غدة (.Ed ,حلب: مكتبة مطبوعات الاسلامية.

الرازي, ا. أ1985) .م .(*علل ابن أبي حاتم* . بيروت: دار المعرفة.

الزركشي, أ. ع1998) .م .(*النكت على مقدمة ابن الصلاح*) . ا. د. فريج (.Ed ,الرياض: أضواء السلف.

السيوطي, ا. ج1999) .م .(*شرح ألفية السيوطي(البحر الذي زخر في شرح ألفية الأثر)*) .ت. و. الأندونوسي (.Ed ,المملكة العربية السعودية: مكتبة الغرباء الأثرية.

السيوطي, ع. ا1994) .م .(*تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي*) .ح. أ. الفاريابي (.Ed , الرياض: مكتبة الكوثر.

الفحل, ل. ي2000) .م .(*وأثر علل الحديث في اختلاف الفقهاء* .دار عمار.

الفيروزآبادى, م. ا2005) .م .(*والقاموس المحيط*) . ت. م. العرقسُوسي (.Ed ,بيروت – لبنان: مؤسسة الرسالة.

الكحلاني, م. ب1997) .م .(*توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار*) .ا. أ. عويضة (.Ed ,بيروت-لبنان: دار الكتب العلمية.

الملقن, س. ا1992) .م .(*المقنع في علوم الحديث*) .ا. ع. الجديع (.Ed ,السعودية: دار فواز للنشر.

المليباري, د. ع .(n.d.) .*نظرات جديدة في علوم الحديث* .دار ابن حزم.

المليباري, ل. ح1996) .م .(*الحديث المعلول قواعد وضوابط* . بيروت: .دار ابن حزم.

النووي, أ. ز1987) .م .(*إرشاد طلاب الحقائق إلى معرفة سنن خير الخلائق*) . ت. و. السلفي , (.Edالمدينة المنورة: مكتبة الايمان.

حجر, .. ا1998) .م .(*نزهة النظر شرح نخبة الفكر*) .ت. ع. الفضلي (.Ed ,مكة المكرمة: مكتبة إحياء التراث.

رجب الحنبلي, ل1987) .م .(*شرح علل الترمذي*) .ا. ا. سعيد (.Ed ,الزرقاء – الأردن: مكتبة المنار.

شاكر, ل. أ1983) .م .(*الباعث الحثيث* . دار الفكر.

عوض الله, ل2002) .م .(*النقد البناء لحديث أسماء في كشف الوجه والكفين للنساء* .مكتبة ابن تيمية.

عوض الله, ل. ط1998) .م .(*الارشادات في تقوية الأحاديث بالشواهد والمتابعات*. .مكتبة ابن تيمية.

للسخاوي. (1997). *فتح المغيث شرح ألفية الحديث للسخاوي*. (تعليق صلاح محمد عويضة، المحرر) بيروت: دار الكتب العلمية.

منصور, م. ب2001) .م .(*تهذيب اللغة*) .ا. م. مرعب (.Ed ,بيروت: دار إحياء التراث العربي.

الهوامش

[1] . وانتقد حمزة المليباري تقسيم المتأخرين العلة إلى قادحة وغير قادحة، فقال: ولعلّ هذا التقسيم لخلفيتهم العلمية المزدوجة، التي لا تتفق مع منهج المحدثين في نقد الحديث.. إلى أن قال: والواقع أن العلة كلها قادحة تقدح في صحة ما وقعت فيه العلة. (المليباري، الصفحات 115-118).

[2] . يعني في حديث البيّعان بالخيار. وهم يعلى بن عبيد وعدل من عبدالله بن دينار إلى عمرو بن دينار وكلاهما ثقة. (ابن صلاح، 1986م، صفحة 91).

[3] . للاستزادة في هذا المبحث المهمّ يراجع.كتاب الاعتبار في تقوية الأحاديث بالشـــــواهد والمتابعات، وكتاب الإرشادات في تقوية الحديث بالشواهد والمتابعات ص:80-81.

[4] . قلنا : وفي قول الزركشي هذا نظر، وهو ليس على إطلاقه. وينظر في ذلك (الخضير، 2004م، الصفحات 250-295)